الهوام بالاحساس فلو حصل بالجناية ايضاح
وجب مع الدية ارش موضحة وسوا في ذلك
السميع والاصم والمراد بالدية هنا وفيما ياتي
من نظايره دية من جني عليه وفي بعض
منهما قسطه منها لان ما وجب فيه الدية
وجب في بعضه قسطه منها والبعض صادق
بواحدة منها النصف وببعضها ويقدر بالمساحة
وفي ابانة باستين حكومة كابانة يد مثلا
وجفن وانف وشفة مستحشفات وفي
كل عين نصف من الدية لخبر عمرو بذلك رواه
مالك ولو كانت العين عين احول وهو من
في عينيه خلل دون بصره واعور وهو فاقد
بصر احدي العينين واعمش وهو من يسيل
دمعه غالبا مع ضعف بصره او بها بياض لا
ينقص ضوها لان المنفعة باقية
باعينهم ولا نظر الي مقدارها فصورة مسالة
الاعور وقوع الجناية علي عينه السليمة
فان نقصه اي الضو فقسط منه فيها
ان انضبط والا فحكومة فيها وفرق بينه وبين
عين الاعمش بان البياض ينقص الضو الذي
كان في اصل الخلقة وعين الاعمش لم ينقص

ضوها

ضوها عما كان في الاصل قاله الرافعي ويوخذ
منه كما قال الاذرعي وغيره ان العمش لو تولد
من افة او جناية لا تكمل فيها الدية وفي كل جفن
ربع من الدية ولو كان لاعمي لان
الجمال والمنفعة في كل منها ففي الاربعة الدية
ويندرج فيها حكومة الاهداب وفي كل من طرفي
مارن وحاجز بينهما ثلث لذلك ففي المارن
الدية ويندرج فيها حكومة القصبة وفي كل
شفة وهي في عرض الوجه الي الشدقين
وفي طوله الي ما يستر اللثة نصف ففي الشفتين
الدية لخبر عمرو بذلك رواه النسائي وغيره
فان كانت مشقوقة ففيها نصف ناقص قدر
حكومة وفي لسان لناطق ولو لالكن وارت
والثغ وطفل وان لم يظهر اثر نطقه
دية لخبر عمرو بذلك رواه ابو داود وغيره
نعم ان بلغ اوان النطق والتحريك ولم يظهر
اثره ففيه حكومة وفي لسان لاخرس حكومة
خلقيا كان الخرس او عارضا كما في قطع يد
شلا هذا ان لم يذهب بقطعه الذوق والا
فدية ولو اخذت دية اللسان فنبت لم تسترد
وفارق عود المعاني كما سياتي بان ذهابها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)